

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2004/L.10/Add.11
20 April 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

البند ٢١ (ب) من جدول الأعمال

التقرير المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن الدورة الستين للجنة

مشروع تقرير اللجنة

المقرر: السيد مايك أوموتوشو (نيجيريا)

المحتويات*

الفصل:

الحادي عشر - الحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك مسائل:

(أ) التعذيب والاحتجاز؛ (ب) حالات الاختفاء والإعدام بإجراءات موجزة؛ (ج) حرية التعبير؛ (د) استقلال القضاء، وإقامة العدل، والإفلات من العقاب؛ (هـ) التعصب الديني؛ (و) حالات الطوارئ؛ (ز) الاستنكاف الضميري من الخدمة العسكرية.

* ستضمن الوثيقة E/CN.4/2004/L.10 وإضافاتها فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومختلف البنود الواردة في جدول الأعمال. وسترد في الوثيقة E/CN.4/2004/L.11 وإضافاتها القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي ينبغي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء بشأنها بالإضافة إلى المسائل الأخرى التي تمم المجلس.

حادي عشر - الحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك مسائل:

- (أ) التعذيب والاحتجاز؛
- (ب) حالات الاختفاء والإعدام بإجراءات موجزة؛
- (ج) حرية التعبير؛
- (د) استقلال القضاء، وإقامة العدل، والإفلات من العقاب؛
- (هـ) التعصب الديني؛
- (و) حالات الطوارئ؛
- (ز) الاستنكاف الضميري من الخدمة العسكرية

١ - نظرت اللجنة في البند ١١ من جدول الأعمال في جلستها ٢٧ المعقودة في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٤، وفي جلستها ٣٠ المعقودة في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٤، وفي جلستها ٣٢ و ٣٣ المعقودتين في ١ نيسان/أبريل، وفي جلستها ٣٤ و ٣٥ المعقودتين في ٢ نيسان/أبريل، وفي جلستها ٥٤ المعقودة في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤.

٢ - وللاطلاع على الوثائق الصادرة في إطار البند ١١ من جدول الأعمال، انظر المرفق السادس لهذا التقرير. وللاطلاع على قائمة بجميع القرارات والمقررات التي اتخذتها اللجنة والبيانات الصادرة عن الرئيس، بحسب كل بند من بنود جدول الأعمال، انظر المرفق الخامس.

٣ - وفي الجلسة ٢٧، المعقودة في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٤، عرض السيد ديبغو غارسيا - سايان، رئيس الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، تقرير الفريق العامل (E/CN.4/2004/58).

٤ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان السيد برتراند رامشاران، مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بالإجابة.

٥ - وفي الجلسة ٣٠ المعقودة في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٤، عرضت السيدة أسماء جاهانغير، المقررة الخاصة المعنية بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، تقريرها (Add.1-3 و E/CN.4/2004/7). وفي أثناء الحوار التفاعلي الذي جرى لاحقاً، وجّه ممثل آيرلندا (باسم الاتحاد الأوروبي) وممثل باكستان والمراقبون عن جامايكا وسويسرا وكندا إلى المقرر الخاص أسئلة فأجاب عنها.

٦ - وفي الجلسة نفسها، عرضت السيدة ليلي زروقي، رئيسة الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي تقرير الفريق العامل (Add.2/Corr.1 و Add.1-3 و E/CN.4/2004/3). وفي أثناء الحوار التفاعلي الذي جرى لاحقاً، وجّه ممثلو كل من آيرلندا (باسم الاتحاد الأوروبي) والصين وكوبا والمراقب عن كندا إلى رئيسة الفريق العامل أسئلة فأجابت عنها.

٧ - وفي الجلسة ذاتها أيضاً، قام السيد ثيو فان بوفن، المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بعرض تقريره (Add.1-3 و E/CN.4/2004/56). وفي أثناء الحوار التفاعلي الذي جرى لاحقاً، وجّه ممثل وكوبا والمراقبان عن سويسرا وكندا إلى المقرر الخاص أسئلة فأجاب عنها.

٨- وفي الجلسة نفسها أيضا، عرض السيد إيفان توسيفسكي، رئيس مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب، تقرير الأمين العام عن عمليات الصندوق (E/CN.4/2004/53 و Add.1).

٩- وفي الجلسة ذاتها أيضا، أدلى ببيان مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان السيد برتراند رامشاران.

١٠- وفي الجلسة ٣٢، المعقودة في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، عرض السيد لياندر ديسبوي، المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، تقريره (E/CN.4/2004/60 و Add.1). وفي أثناء الحوار التفاعلي الذي جرى لاحقا، وجه ممثلو كل من الأرجنتين وآيرلندا (باسم الاتحاد الأوروبي) وباكستان إلى المقرر الخاص أسئلة فأجاب عنها.

١١- وفي الجلسة نفسها، قام السيد برنار كيسجيان، الرئيس المقرر للفريق العامل بين الدورات المفتوح العضوية، المعني بوضع مشروع صك معياري ملزم قانونا لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، بعرض تقرير الفريق العامل (E/CN.4/2004/59).

١٢- وفي الجلسة ذاتها أيضا، قام السيد أمببي ليغابو، المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، بعرض تقريره (E/CN.4/2004/62 و Add.1-3). وفي أثناء الحوار التفاعلي الذي جرى لاحقا، وجه ممثلو كل من آيرلندا (باسم الاتحاد الأوروبي) وباكستان وكوبا والمراقب عن كندا إلى المقرر الخاص أسئلة فأجاب عنها.

١٣- وفي الجلسة ٣٤، المعقودة في ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، عرض السيد عبد الفتاح عمر، المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد تقريره (E/CN.4/2004/63 و Add.1 و Add.2).

١٤- وفي المناقشة العامة بشأن البند ١١ من جدول الأعمال، أدلى ببيانات أعضاء اللجنة، ومراقبون، وممثلون عن المنظمات غير الحكومية. وللإطلاع على قائمة المتكلمين التفصيلية، انظر المرفق الثالث بهذا التقرير.

دعم دور المنظمات والترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية وغيرها في تعزيز الديمقراطية وتوطيدها

١٥- في الجلسة ٥٤، المعقودة في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، عرض المراقب عن رومانيا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.42 الذي قدمته الأرجنتين، وأستراليا، وألبانيا، وألمانيا، وآيسلندا، وباراغواي، وبلغاريا، وبيرو، وتايلند، وتركيا، وتونس، وجمهورية تيمور - ليشتي، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، ورومانيا، وسان مارينو، والسلفادور، وسلوفينيا، وسويسرا، وشيلي، وصربيا والجزيل الأسود، وقبرص، وكندا، وكوستاريكا، وليتوانيا، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، ومنغوليا، والنرويج، ونيبال، ونيوزيلندا، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية. وانضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار لاحقا كل من أرمينيا، وإسبانيا، وإستونيا، وإسرائيل، وإكوادور، وإندونيسيا، وأوروغواي، وآيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبولندا، وتشاد، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجورجيا، والدانمرك، ورواندا، وسلوفاكيا، والسنغال، والسويد، وغواتيمالا، وغينيا الاستوائية، وفرنسا، والفلبين، وفترويل، وفنلندا، وقطر، وكرواتيا، وكينيا، ولكسمبرغ، وليختنشتاين، ومالطة، والنمسا، ونيكاراغوا، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان.

١٦- وأدلى ببيان بشأن مشروع القرار ممثلو كل من بيرو وشيلي والصين وكوبا والهند والولايات المتحدة الأمريكية.

١٧- وبناء على طلب ممثل كوبا، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار بصيغته المنقحة، فاعتمد بأغلبية ٤٥ صوتاً وعدم اعتراض أي أحد وامتناع ٨ عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، أستراليا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوركينا فاسو، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السويد، سيراليون، شيلي، غابون، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المعارضون: لا أحد.

المتنعون: بوتان، وتوغو، وزمبابوي، والسودان، وسوازيلند، والصين، وكوبا، والمملكة العربية السعودية.

١٨- وللإطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٣٠/٢٠٠٤.

تعزيز المشاركة الشعبية والإنصاف والعدالة الاجتماعية وعدم التمييز بوصفها أساساً جوهرياً للديمقراطية

١٩- في الجلسة ذاتها، عرض ممثل كوبا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.44 الذي قدمته إثيوبيا، وإريتريا، وأنغولا، وأوغندا، وبنما، وبوتسوانا، وبوروندي، وتوغو، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، ورواندا، وزمبابوي، وسوازيلند، والسودان، وسيراليون، والصين، وغينيا الاستوائية، وفييت نام، والكاميرون، وكوبا، والكونغو، وكينيا، ونيجيريا. وانضمت فترويللا ومدغشقر وموريتانيا ونيكاراغوا فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار.

٢٠- وفي الجلسة ذاتها، أبلغ الرئيس اللجنة بسحب تعديل مشروع القرار الوارد في الوثيقة E/CN.4/2004/L.64.

٢١- وأدلى ببيان تعليلاً للتصويت قبل إجراء التصويت ممثلو كل من آيرلندا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في اللجنة - وهي ألمانيا، وإيطاليا، والسويد، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنمسا؛ وأيد البيان البلد المنتسب العضو في اللجنة - وهو هنغاريا) والبرازيل وغواتيمالا.

٢٢- وبناء على طلب من ممثل آيرلندا (باسم الاتحاد الأوروبي)، أُجري تصويت مسجل بشأن مشروع القرار، الذي اعتمد بأغلبية ٢٨ صوتاً مقابل ١٤ وامتناع ١١ عضواً عن التصويت. وجاءت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، إريتريا، إندونيسيا، أوغندا، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، سيراليون، الصين، غابون، قطر، كوبا، الكونغو، مصر، موريتانيا، نيبال، نيجيريا، الهند.

المعارضون: أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، جمهورية كوريا، السويد، فرنسا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: الأرجنتين، أرمينيا، باراغواي، بيرو، شيلي، غواتيمالا، كوستاريكا، المكسيك، المملكة العربية السعودية، هندوراس، اليابان.

٢٣- وللإطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٣١/٢٠٠٤.

نزاهة النظام القضائي

٢٤- وفي الجلسة ذاتها، عرض ممثل الاتحاد الروسي مشروع القرار E/CN.4/2004/L.45 الذي قدمه الاتحاد الروسي. وانضمت بيلاروس ونيكاراغوا فيما بعد إلى مقدم القرار.

٢٥- وأجرى ممثل الاتحاد الروسي تنقيحاً شفوياً على مشروع القرار بتعديل الفقرة ٧ من المنطوق.

٢٦- وأدلى ممثلاً الهند والولايات المتحدة الأمريكية ببيانات متعلقين بمشروع القرار.

٢٧- واعتمد مشروع القرار، بصيغته المنقحة، بدون تصويت. وللإطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٣٢/٢٠٠٤.

استقلال ونزاهة القضاء والخلفين والخبراء القضائيين واستقلال المحامين

٢٨- في الجلسة ذاتها، عرض ممثل هنغاريا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.52 الذي قدمته الأرجنتين، وأرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألمانيا، وأوروغواي، وآيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وصربيا والجبل الأسود، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنمسا، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليونان. وانضمت إكوادور، وأندورا، والبرازيل، وبولندا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والدانمرك، وسري لانكا، وشيلي، وليختنشتاين، ومدغشقر، والنرويج، ونيجيريا، ونيكاراغوا، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار.

٢٩- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ووجه انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

٣٠- واعتمد مشروع القرار بدون تصويت. ولإطلاع على النص المعتمد، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٣٣/٢٠٠٤.

الحق في الاسترداد والتعويض ورد الاعتبار لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية

٣١- في الجلسة ذاتها، عرض ممثل شيلي مشروع القرار E/CN.4/2004/L.53 الذي قدمته الأرجنتين، وأرمينيا، وإسبانيا، وإكوادور، وألمانيا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، وبلجيكا، وبنما، وبوركينا فاسو، وبولندا، وبيرو، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، والدانمرك، وسلوفينيا، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وغواتيمالا، وفنزويلا، وفنلندا، وقبرص، وكندا، ولكسمبرغ، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيجيريا، وهولندا، واليابان، واليونان. وانضمت أوروغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبيرو، والجمهورية التشيكية، والسويد، وسيراليون، وفرنسا، وقبرص، وكوستاريكا، ونيكاراغوا، والولايات المتحدة الأمريكية فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار.

٣٢- وأدى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان متعلق بمشروع القرار.

٣٣- واعتمد مشروع القرار بدون تصويت. ولإطلاع على النص المعتمد، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٣٤/٢٠٠٤.

الاستنكاف الضميري من الخدمة العسكرية

٣٤- في الجلسة ذاتها، عرض ممثل كرواتيا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.54 الذي قدمه الاتحاد الروسي، وأرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وألبانيا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسويسرا، وصربيا والجبل الأسود، وفرنسا، وفنلندا، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا. وانضمت الجمهورية الدومينيكية، والسويد، ولاتفيا، ونيكاراغوا فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار.

٣٥- وأدى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان بشأن مشروع القرار.

٣٦- واعتمد مشروع القرار بدون تصويت. ولإطلاع على النص المعتمد، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٣٥/٢٠٠٤.

القضاء على جميع أشكال التعصب الديني

٣٧- في الجلسة ذاتها، عرض ممثل هولندا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.55 الذي قدمته إثيوبيا، والأرجنتين، وأرمينيا، وإريتريا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألمانيا، وأندورا، وأوروغواي، وأوغندا، وآيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبوركينا فاسو، وبولندا، وبيرو، وتايلند، والجمهورية التشيكية، وجمهورية ترازيا المتحدة، وجمهورية كوريا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وغواتيمالا، وفرنسا، وفرنزويلا، وفنلندا، وقبرص، والكاميرون، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وموزامبيق، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان. وانضمت إسرائيل، وإكوادور، وألبانيا، وأوكرانيا، وتيمور-ليشتي، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، والسلفادور، وسيراليون، وصربيا والجبل الأسود، وكازاخستان، ومالطة، وموريشيوس، ونيجيريا، ونيكاراغوا، والهند، وهندوراس فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار. وانسحب من مقدمي مشروع القرار كل من الأرجنتين، وإكوادور، وأوروغواي، وباراغواي، والبرازيل، وبيرو، والسلفادور، وشيلي، وغواتيمالا، وفتزويلا، وكوستاريكا، ونيكاراغوا والهند.

٣٨- وعرض ممثل الأرجنتين (باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) التعديل الوارد في الوثيقة E/CN.4/2003/L.111.

٣٩- وأدلى ممثل الهند وممثل باكستان (باسم منظمة المؤتمر الإسلامي) ببيانين بشأن المقترحات التي قدمت.

٤٠- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد التعديل بدون تصويت.

٤١- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ووجه انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

٤٢- واعتمد مشروع القرار بدون تصويت. وللإطلاع على النص المعتمد، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٣٦/٢٠٠٤.

حالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً

٤٣- في الجلسة ذاتها، عرض ممثل السويد مشروع القرار E/CN.4/2004/L.56/Rev.1 الذي قدمته أرمينيا، وإسبانيا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوروغواي، وآيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان. وانضمت الأرجنتين، وأستراليا، وإكوادور، وأوكرانيا، والبرازيل، والبرتغال، وبيرو، وجمهورية

مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، وسوازيلند، وفترويلا، وقبرص، ولاتفيا، وليختنشتاين، ومدغشقر، ونيكاراغوا فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار.

٤٤ - وأدلى ببيان بشأن مشروع القرار ممثلو كل من آيرلندا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في اللجنة - وهي ألمانيا، وإيطاليا، والسويد، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنمسا؛ وأيد البيان البلد المنتسب العضو في اللجنة - وهو هنغاريا) وباكستان.

٤٥ - ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ووجه انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

٤٦ - وأدلى ممثل السويد ببيان تعليلاً للتصويت قبل إجراء التصويت.

٤٧ - وبناء على طلب من ممثل باكستان، أُجري تصويت منفصل ومسجل بشأن الفقرة ٦ من مشروع القرار. واعتمدت الفقرة بأغلبية ٣٠ صوتاً مقابل ٧ وامتناع ١٤ عضواً عن التصويت. وجاءت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون: إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، البرازيل، بوتان، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، سري لانكا، السويد، شيلي، غواتيمالا، فرنسا، كرواتيا، كوستاريكا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، نيبال، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المعارضون: إندونيسيا، باكستان، البحرين، السودان، قطر، مصر، المملكة العربية السعودية.

المتنعون: الاتحاد الروسي، إريتريا، أوغندا، باراغواي، بوركينا فاسو، توغو، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سوازيلند، سيراليون، الصين، غابون، الكونغو، نيجيريا.

٤٨ - وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

٤٩ - وبناء على طلب من ممثل باكستان، أُجري تصويت مسجل بشأن مشروع القرار، الذي اعتمد بأغلبية ٣٩ صوتاً وعدم اعتراض أي عضو وامتناع ١٢ عضواً عن التصويت. وجاءت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، أستراليا، ألمانيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، بوتان، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، سري لانكا، سوازيلند، السويد، شيلي، غابون، غواتيمالا، فرنسا، كرواتيا، كوستاريكا، الكونغو، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المعارضون: لا أحد.

المتنعون: إندونيسيا، باكستان، البحرين، بوركينافاسو، توغو، زمبابوي، السودان، سيراليون، الصين، قطر، المملكة العربية السعودية، مصر.

٥٠ - ولإطلاع على نص القرار المعتمد، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٣٧/٢٠٠٤.

التعارض بين الديمقراطية والعنصرية

٥١ - في الجلسة ذاتها، عرض ممثل البرازيل مشروع القرار E/CN.4/2004/L.57 الذي قدمته الأرجنتين، وأوروغواي، والبرازيل، وتركيا، ورومانيا، والسلفادور، وشيلي، والصين، وغواتيمالا، وكوبا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والهند. وانضم الاتحاد الروسي، وأرمينيا، وإسبانيا، وإسرائيل، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وآيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرتغال، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وجمهورية كوريا، وسري لانكا، وفرنسا، وفتزويلا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وموناكو، والولايات المتحدة الأمريكية فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار.

٥٢ - وأدى ممثل شيلي ببيان بشأن مشروع القرار.

٥٣ - واعتمد مشروع القرار بدون تصويت. ولإطلاع على النص المعتمد، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٣٨/٢٠٠٤.

الاحتجاز التعسفي

٥٤ - في الجلسة ذاتها، عرض ممثل فرنسا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.58 الذي قدمته إسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأندورا، وأوروغواي، وآيسلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وفنلندا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وموناكو، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان. وانضمت الأرجنتين، وأرمينيا، وإكوادور، وألبانيا، وأوكرانيا، وآيرلندا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلغاريا، وبولندا، وبيرو، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، وشيلي، وصربيا والجبل الأسود، وغواتيمالا، وقبرص، وكرواتيا، وكوستاريكا، ولاتفيا، وليختنشتاين، ومدغشقر، والمغرب، والمكسيك، والنرويج، ونيجيريا، ونيكاراغوا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار.

٥٥ - ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ووجه انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

٥٦ - واعتمد مشروع القرار بدون تصويت. ولإطلاع على النص المعتمد، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٣٩/٢٠٠٤.

حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي

٥٧- في الجلسة ذاتها، عرض ممثل فرنسا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.59 الذي قدمته الأرجنتين، وإسبانيا، وإستونيا، وإكوادور، وأندورا، وأوروغواي، وآيسلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، وبوليفيا، وبيرو، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وفرنسا، وفنلندا، وكندا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وموناكو، والنمسا، وهنغاريا، واليونان. وانضمت أرمينيا، وألبانيا، وألمانيا، وآيرلندا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلغاريا، وبولندا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، والسويد، وصربيا والجبل الأسود، وشيلي، وقبرص، وكرواتيا، وكوستاريكا، ولاتفيا، وليختنشتاين، ومدغشقر، والمغرب، والنرويج، ونيجيريا، ونيكاراغوا، وهولندا، واليابان فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار.

٥٨- وأجرى ممثل فرنسا تنقيحاً شفويّاً على الفقرة ٣ من مشروع القرار.

٥٩- وأدى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان بشأن مشروع القرار.

٦٠- واعتمد مشروع القرار بدون تصويت. ولإطلاع على النص المعتمد، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٤٠/٢٠٠٤.

التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

٦١- في الجلسة ذاتها، عرض المراقب عن الدانمرك مشروع القرار E/CN.4/2004/L.61 الذي قدمته أرمينيا، وإسبانيا، وإستونيا، وإكوادور، وألمانيا، وأندورا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وآيرلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلغاريا، وبنما، وبولندا، وتركيا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، والكامبيون، وكرواتيا، وكوستاريكا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وموناكو، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان. وانضمت أستراليا، وألبانيا، وباراغواي، وبلجيكا، وبيرو، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وشيلي، وصربيا والجبل الأسود، وفنزويلا، والمغرب، وموريشيوس، ونيكاراغوا، والولايات المتحدة الأمريكية فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار.

٦٢- وأجرى المراقب عن الدانمرك تنقيحاً شفويّاً على الفقرة ٢٧ من مشروع القرار.

٦٣- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ووجه انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

٦٤- واعتمد مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويّاً، بدون تصويت. ولإطلاع على النص المعتمد، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٤١/٢٠٠٤.

الحق في حرية الرأي والتعبير

٦٥- في الجلسة ذاتها، عرض المراقب عن كندا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.65 الذي قدمته أرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وأندورا، وأوروغواي، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، وجمهورية كوريا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، والهند، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان. وانضمت أذربيجان، والأرجنتين، وإكوادور، وألمانيا، وأوكرانيا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، والبوسنة والهرسك، وبيرو، والجمهورية التشيكية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، وشيلي، وصربيا والجبل الأسود، وغابون، وفنزويلا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، ولاتفيا، ومالطة، ومدغشقر، والمغرب، ونيجيريا، وهنغاريا فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار.

٦٦- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ووجه انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

٦٧- واعتمد مشروع القرار بدون تصويت. ولإطلاع على النص المعتمد، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٤٢/٢٠٠٤.

حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل، وبخاصة قضاء الأحداث

٦٨- في الجلسة ذاتها، عرض ممثل النمسا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.66 الذي قدمته إثيوبيا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وغواتيمالا، وغينيا الاستوائية، وفنلندا، وقبرص، والكاميرون، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليابان. وانضمت أستراليا، وأوكرانيا، والبوسنة والهرسك، وبيرو، والجمهورية التشيكية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وصربيا والجبل الأسود، وفرنسا، ولاتفيا، ومالطة، ونيكاراغوا، واليونان فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار.

٦٩- وقام ممثل الولايات المتحدة الأمريكية بتعديل مشروع القرار مقترحا حذف الفقرة ١١ من المنطوق.

٧٠- وبناء على طلب من ممثل النمسا، أجري تصويت مسجل بشأن التعديل المقترح، الذي رفض بأغلبية ٤٣ صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت. وجاءت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون: الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، أستراليا، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البرازيل، بوتان، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غواتيمالا، فرنسا، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، نيبال، نيجيريا، هنغاريا، هولندا، اليابان.

المتنعون: أوغندا، البحرين، بوركينافاسو، غابون، قطر، مصر، الهند، هندوراس.

٧١- واعتمد مشروع القرار بدون تصويت. ولإطلاع على النص المعتمد، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٤٣/٢٠٠٤.

حقوق الإنسان والإرهاب

٧٢- في الجلسة ذاتها، عرض المراقب عن الجزائر مشروع القرار E/CN.4/2004/L.80 الذي قدمه الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وإريتريا، وإندونيسيا، وأوغندا، وباكستان، وبنغلاديش، وتركيا، وتوغو، وتونس، والجزائر، وزمبابوي، وسري لانكا، والسنغال، وسوازيلند، والسودان، والصين، وعمان، وغابون، وفييت نام، وقطر، وكوبا، وكوت ديفوار، وكولومبيا، والكونغو، وكينيا، ومالي، ومدغشقر، والمملكة العربية السعودية، وموريتانيا، ونيجيريا، والهند. وانضمت إكوادور، والفلبين، ومصر، ونيكاراغوا فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار. وانسحبت عمان لاحقا من بين مقدمي مشروع القرار.

٧٣- وأدلى ببيانات تعليلا للتصويت قبل التصويت ممثلو كل من الأرجنتين وآيرلندا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في اللجنة - وهي ألمانيا، وإيطاليا، والسويد، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنمسا؛ وأيد البيان البلد المنتسب العضو في اللجنة - وهو هنغاريا) وشيلي والهند والولايات المتحدة الأمريكية.

٧٤- وبناء على طلب من ممثل آيرلندا (باسم الاتحاد الأوروبي)، أجري تصويت مسجل بشأن مشروع القرار، الذي اعتمد بأغلبية ٣١ صوتا مقابل ١٤ وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت. وجاءت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، إريتريا، إندونيسيا، أوغندا، باكستان، البحرين، بوتان، بوركينافاسو، بيرو، توغو، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، سيراليون، الصين، غابون، قطر، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس.

المعارضون: أستراليا، ألمانيا، آيرلندا، إيطاليا، جمهورية كوريا، السويد، فرنسا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليابان، أستراليا، ألمانيا،

آيرلندا، إيطاليا، جمهورية كوريا، السويد، فرنسا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المتنعون: الأرجنتين، أرمينيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، الجمهورية الدومينيكية، شيلي، غواتيمالا.

٧٥- وللإطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٤٤/٢٠٠٤.

الإرهاب وحقوق الإنسان

٧٦- في الجلسة ذاتها، عُرض على اللجنة مشروع المقرر ٤ الذي أوصت به اللجنة الفرعية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان لكي تعتمده اللجنة (انظر E/CN.4/2004/2-E/CN.4/Sub.2/2003/43، الفصل الأول).

٧٧- وبناء على طلب من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، أُجري تصويت مسجل بشأن مشروع القرار، الذي اعتمد بأغلبية ٣٨ صوتاً مقابل ١٥. وجاءت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، إندونيسيا، أوغندا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينا فاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، قطر، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس.

المعارضون: أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، جمهورية كوريا، السويد، فرنسا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المتنعون: لا أحد.

٧٨- واعتمد مشروع القرار بدون تصويت. وللإطلاع على النص المعتمد، انظر الفصل الثاني، الفرع باء، القرار ١٠٨/٢٠٠٤.